

المجلس)7(| شرح كتاب المحرر في الحديث لابن عبد

الهادي | الشيخ عبدالمحسن العباد | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله. نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. قال

الشيخ الحافظ ابن عبدالهادي رحمه الله في كتابه المحرر - 00:00:01

وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمم في تتعله وترجله وظهوره وفي شأنه كله متفق عليه

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله عليه وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما

بعد - 00:00:17

فهذه الاحاديث التي ندرسها هذا اليوم هي بقية ما جاء في باب اه صلة الوضوء وسننه وهذا الحديث عن عائشة رضي الله عنها قالت

كان رسول الله يعجبه التيمم في تتعله وترجله وظهوره وفي شأنه كله - 00:00:40

وقولها رضي الله عنها يعجبه اي انه يحبه. وان هذا من احب الاشياء الى نفسه انه كان يعني يبدأ باليمنين في الامور التي فيها تكريم

الامور التي فيها التكريم يبدأ فيها باليمنين - 00:01:01

وذلك يعني مثل كون الانسان في الوضوء يبدأ بالميمان وكذلك يعني في اه وكذلك في تتعله يبدأ باليمنين يبدأ يعني بالرجل اليماني

ينعلها ثم ينعل الثانية وكذلك ترجله عندما يسرح شعر رأسه يبدأ باليمنين وكذلك اذا حلق رأسه يبدأ باليمنين - 00:01:17

وقال وظهوره وظهوره هذا يشمل الطهر الذي هو من الحدث الطهر من الجنابة. وانه يبدأ بالميمان انه يبدأ وظهوره يعني في تطهره.

لان بضم الطاء لان المقصود به الفعل وكان يبدأ بالميمان في آآ رفع الحدث الاقبر ورفع الحدث الاصغر - 00:01:46

ثم قال وفي شأنه كله يعني في كل ما كان من هذا القبيل مما فيه تكريم واما اذا كان بخلاف ذلك فانه يبدأ بالشمال. مثل السنجة

يكون في الشمال والتمخط يعني يكون يعني في الشمال وكذلك يعني اذا - 00:02:13

خرج منها اذا دخل يعني الحمام الشمال واذا خرج من المسجد يعني يبدأ بالشمال فكل ما كان فيه تكريم فانه يبدأ باليمنين وما كان

بخلاف ذلك فانه يبدأ فيه بالشمال. فاذا هذا الحديث يدل - 00:02:28

على على هدي الرسول صلى الله عليه وسلم في اه في البدء بالميمان و قوله كان يعني هذا يدل على الاستمرار لان التعبير كان في

الغالب يدل على الاستمرار. وانه كان هذا من هديه وهذا من طريقة. لكنه لا ليس بالازم ان تكون - 00:02:49

كون انها لا تأتي الا للاستمرار فقد تأتي لعدم الاستمرار وذلك في الحديث الذي في في حج الرسول عليه السلام ان ان النبي صلى الله

عليه وسلم كان يعني آآ - 00:03:14

يعني عليه الصلاة والسلام يعني يعني في تلبيته وانه يعني اذا اراد محلل يذهب الى الى مكة فان هذا انما حصل منه مرة واحدة

ولكن الغالب في كلمة كان اذا جاءت فانها تأتي للدوام والاستمرار. نعم - 00:03:29

وعن ابن المغيرة ابن شعبة عن ابيه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فمسح بناصيته وعلى امامه والخلفين رواه

مسلم ثم ذكر هذا الحديث الذي يتعلق ببعض فروض اه الوضوء والمسح - 00:03:56

والمسح يعني الرأس له ثلاث حالات اما ان يكون مكشوفا فيمسح عليه بкамله يمسح عليهم اذا وان كان بعضه مكشوف وبعضه مغطى

فيمسح على على ماء المكشوف وعلى العمامة في جمع بين - 00:04:15

اثنين والحديث الذي هنا يعني فيه ذكر انه على الناصية والعمامة. فإذا كان شيئاً من الرأس بادياً من جهة الامام يمسح عليه ويمسح على العمامة. وان كان يعني العمامة مغطية اه الرأس كله - 00:04:35

وان شعر الرأس كله يعني مغطى فانه يمسح على العمامة. اذا هناك احوال ثلاث اما ان يكون مكشوفاً او مغطى بكماله او بعضهما شوفوا وبعضهم مغطى فان كان كله مكشوفاً آآ منسحاً على الرأس - 00:04:54

مباشرة وان كان كله مغطى مسرح على الامامة وان كان بعضه مكشوف اللي هو المقدم فانه يمسح وعلى المكشوف منه ويمسح ويمسح ويمسح العمامة. وهذا في ملكات العمامة مشدودة ونزعها في مشقة - 00:05:12

اما اذا كان نجم الامامة يعني سهل فانها فانه يمسح على الراس يزيلها ويمسح على الرأس. واما اذا كان آآ نزعها يعني فيه مشقة فانه يبقيها ولكنه يمسح على ما ظهر من الرأس ويمسح على على العمامة. نعم - 00:05:32

وعن عبدالله بن زيد رضي الله عنه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فاخذ لاذنيه ماء خلاف الماء الذي قال لرأسه رواه البهقي من رواية الهيثم ابن خارجة عن ابن وهب عن عمر ابن الحارت عن حبان بن واسع الانصاري عن ابيه - 00:05:53

عن عبدالله بن زيد رضي الله عنه وقال هذا اسناد صحيح. ورواه مسلم عن غير واحد عن ابن وهب ولفظه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فذكر وضوئه قال ومسح برأسه بماء غير فضل يده ولم يذكر الاذنين قال - 00:06:13

البهقي هذا اصح من الذي قبله ثم ذكر هذا الحديث الذي فيه عن عبد الله ابن زيدان اخذ يعني ماء لاذنيه غير يعني غير ما غير الذي رأسه وهذا الحديث وهذا في ارشاد - 00:06:33

يعني غير ثابت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام وانما ثابت الذي اشار اليه وهو انه اخذ يعني آآ اخذ لرأسه ماء غير فضل آآ غير غير فضل يديه يعني معنى ذلك انه اذا اراد ان يمسح الرأس فانه لا يكفي ان يمسحه ببقايا الماء الذي كان عند غسل اليدين - 00:06:52

الى المرفقين وانما يأخذ ماء جديداً. ولهذا قال اخذ بماء غير فضل يديه يعني الذي حصل في غسل اليدين فهذا هو الثابت هذا هو الثابت والمحفوظ. واما يعني كونه اخذ لاذنيه ماء غير غير رأسه فهذا يعني - 00:07:16

تشاد والمعتبر هو يعني ما ذكره في الحديث الآخر الذي فيه ان انه يعني اخذ لرأسه ماء غير فضل يديه يعني الذي هو غسل يديه وانما هو ماء جديده وهذا هو الذي فيه تجديد الماء لمسح الرأس. واما الاذنان فهما من الرأس. يمكن ان يمسح الرأس ويمسحهما بالماء - 00:07:37

الذى نسخ فيه الرأس لأن كل يعني بلل في اليد يعني يأتي على مكان ممسوح لانه ليس غسل وانما هو مسح فإذا المحفوظ هو كونه اخذ لرأسه ماء وهذا هو الذي آآ هو ثابت ومحبوب واما - 00:08:04

كل الاذنين وانه يأخذ لهما ماء جديداً فان هذا شان وليس محفوظ وانما يكفي ان يمسح اه اه ان يأخذ ماء لرأسه ويمسح برأسه ومن ذلك انه يمسح اذنيه. نعم - 00:08:24

وعن عمرو بن عبسة رضي الله عنه قال قلت يا نبى الله حدثني عن الوضوء قال ما منكم رجل يقرب وضوئه فيمضمض ويستنشق فينتفل الا خرت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه ثم اذا غسل وجهه كما امره - 00:08:42

الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح رأسه الا خرت خطايا رأسه من اطراف شعره مع الماء ثم يغسل قدميه ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت خطايا رجليه من انامله مع - 00:09:02

ما فان هو قام فصلى فحمد الله واثنى عليه ومجده بالذى هو له اهل وفرق وفرغ قلبه لله عز وجل الا انصرف من خطئته كهينته يوم ولدته امه. رواه امام احمد في مسنده - 00:09:27

وابن خزيمة في صحيحه وفيه كما امره الله تعالى بعد غسل الرجلين وعن عمرو بن عبسة رضي الله عنه قال ثم ذكر هذا الحديث عن عمرو بن عبسة رضي الله عنه - 00:09:47

انه سأله عليه صلى الله عليه وسلم يعني سأله النبي قلت يا نبي الله حدثني عن الوضوء. قال حدثني عن الوضوء. فبین عليه الصلاة والسلام يعني آآ الوضوء من الى اخره وانه عندما يعني يأتي اه غسل اي شيء من اعضاء الوضوء فان الذنوب والخطايا - 00:10:03
فانها تخرج مع اخر قطر الماء يعني سواء في في المضمضة والاستنشاق وكذلك في غسل الوجه وفي غسل اليدين وفي المسح للرأس وفي غسل الرجلين. كل ذلك تخرج خطاياه التي حصلت - 00:10:29

والمقصود من ذلك الخطايا التي هي صغائر واما الكبائر فانه فانها لا تكفرها يعني الاعمال الصالحة. وانما في كل الاعمال الصالحة تكفر الصغار واما الكبائر فلا يكفرها الا التوبة للنندم على ما حصل. واما كونه يتوضأ وهو مصر على الكبائر فان الكبائر يعني باقية عليه - 00:10:46

عقوبتها يعني هو تحت مشيئة الله عز وجل وتحت مشيئة الله عز وجل ان شاء عذبه وان شاء فان لكن التي اه التي تكفرها صغائر الاعمال الصالحة التي تكفر تكفر الذنوب هي الصغار - 00:11:10

يعني وليس كل ذنب كبير يكفره يعني يكون الانسان يتوضأ وانما ذلك خاص في يعني في الصغار التي تكفرها التوبة. ولهذا يقول تكفرها العمل الصالح. ولهذا يقول ان تجنبوا كبائر ما تناول يكفر عنكم سيناتكم - 00:11:27

وكذا ما تنهون عنه يكفر عنكم سيناتكم فاذا الكبائر لا بد في من اجتنابها ولا تكفرها الصغار التي تكفرها الاعمال الصالحة واما الاعمال الصالحة تكفر الصغار تكفر الصغار فقط فاذا فعل هذا الفعل وخرج اه حصلت خطاياه ثم بعد ذلك ان قام وصلى - 00:11:47
اه فانه يعني بعد فانه يخرج من ذنبه فان ولدته امه وهذا كما عرفنا يخرج المدينة وبها الصغار واما واما يعني الكبار فانه لا يكفرها الا التوبة منها. نعم - 00:12:16

وعن جعفر ابن محمد عن ابيه عن جابر رضي الله عنه فذكر الحديث في حجة النبي صلى الله عليه وسلم وفيه فلما دنا من الصفا قال ان الصفا والمروة من شعائر الله ابدأوا بما بدأ الله به. هكذا رواه النسائي بصيغة الامر - 00:12:35

وهم مسلمون والنسائي ايضا من غير وجه عن عن جعفر بصيغة الخبر. نبدأ او ابدأ وهو الصحيح. ثم ذكر هذا الحديث عن جابر رضي الله عنه في قصة حجة النبي صلى الله عليه وسلم الحديث الطويل - 00:12:55

الذى اخرجه مسلم في صحيحه بطوله وهو حديث طويل من اطول الاحاديث التي جاءت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام وفي صفتة الحج وفيه انه لما فرغ من طواف طواف القدوم واتجه الى يعني وكان قارن عليه الصلاة والسلام واتجه الى الصفا ليبدأ بالطواف - 00:13:11

فانه اتجه الى الصفا ولما دنا منه واراد ان يعني يصعد عليه قال آآ ان قرأ ان من شعائر الله ان الصفا والمروة من شعائر الله نبدأ بما بدأ الله به - 00:13:36

قوله ان الصفا والمروة يعني آآ الله ذكر الصفا وذكر المروة ولكنه قدم الصفا على المروة فما بدأ الله به ذكرها نبدأ به فعلا ما بدأ الله به ذكرها لانه ذكر الصفا ثم المروة - 00:13:55

يعني لابد بالسعى ان يبدأ فيه بالصفا ولو بدأ بالمروة فان يعني ذلك يعني لا يصح يعني وانما يصح يعني سبعة اشواط تبدأ بسبعين اشواط تبدأ بالصفاء - 00:14:11

وان بدأ بالمروة فان هذا الذي بدأ المروة لا يصح. وانما اذا وصل الى الصفا يعني يعتبر البداية فيأتي بسبعة اشواط من من الصفا الى المروة شوط ثم من المروة الى الصفا شوط وهكذا - 00:14:29

حتى يكمل سبعة اشواط يبدأ بالصفاء ويختتم بالمروة فقول الرسول عليه الصلاة والسلام نبدأ بما بدأ الله به اي ان الله بدأ في الصفاء وقدمه على المروة فتحن نبدأ بالصفاء - 00:14:46

في فعل السعي واورد المصنف رحمة الله هذا الحديث فيما يتعلق بفرض الوضوء للداللة على ان فروض الوضوء انها تذكر كما يبدأ بها كما ذكرها الله عز وجل يعني انه يبدأ بغسل الوجه ثم بغسل اليدين المرفقين ثم مسح الرأس ثم غسل الرجلين الى الكعبين - 00:15:01

فترتب كما رتبها الله عز وجل. فهذا هو وجه ايراد الحديث في حديث ذكر الصفا والمروءة. يعني في هذا لأن الله ذكر الصفا وقدمه على المروءة فيبدأ بالصفا. وهنا في آآ فروض الوضوء ذكر غسل الوجه ثم غسل - 00:15:29

للمرفقين ثم مسح الرأس ثم غسل رجليه الى الكعبين فترتب كما رتبها الله ثم ايضاً الرسول صلى الله عليه وسلم بينها بفعله فان الرسول عليه السلام جاءت السنة آآ يعني كل الذين وصفوا يعني صلاته وضوئه صلى الله عليه وسلم يعني ذكره مرتباً كما جاء مرتباً في القرآن - 00:15:49

فإذا يعني فيه انه اه يبدأ بما بدأ الله به وفيه ايضاً ان الرسول عليه الصلاة والسلام بين بفعله في احاديث عديدة احاديث كثيرة كلها يعني يأتي بها مرتبة كما جاءت كما جاءت مرتبة - 00:16:12

في القرآن نعم وعن بقية حديثنا بحير ابن سعد عن خالد بن معدان عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله قال وسلم رأى رجلاً يصلي وفي ظهر قدمه لمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء. فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان يعيده - 00:16:32 الوضوء والصلاه. رواه احمد وابو داود. وليس عند احمد ذكر الصلاه. قال الاثرم قلت لاحمد هذا اسناد جيد؟ قال نعم مم. ثم ذكر هذا الحديث في يعني في الرجل الذي رأاه النبي صلى الله عليه وسلم وفي قدمه آآ يعني آآ بقعة يعني لم لم يصبها الماء - 00:16:54 لم يصبها ما مقدار الدرهم يعني صغيره فامرها باعادة الوضوء واعادة الصلاه لانه يصلي ومعناه وضوئه ما هو كامل ناقص فاراد منه ان يتوضأ من جديد وان يصلي لان هذه الصلاه التي كانت يعني عدم اكمال الوضوء وان الوضوء ليس بكافٍ لان بعض - 00:17:17 اعضاء الوضوء ما وصل اليه الماء او جزء من اعضاء الوضوء الذي هو آآ القدم لم يصل لها فامرها ان يعيده الوضوء وان يعيده صلاه يعني مع ذلك والحديث في اسناده بقية ابن الوليد وهو مدلس - 00:17:41

وقد يعني من يدلس ويسوّي ولكن الحديث صحيحه بعض اهل العلم وله من الحديث يعني انس بن مالك رضي الله عنه ومن الحديث عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فإذا الحديث - 00:18:00

ثبت و صحيح وان من كان كذلك فانه لا يعتبر متوضأ حتى يستوعب اعضاء الوضوء مرة واحدة ايه ده نعم وعن انس بن مالك رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع الى خمسة امداد - 00:18:20

متفق عليه. ثم ذكر هذا الحديث في مقدار الماء الذي يتوضأ به الرسول صلى الله عليه وسلم والذي يغتسل منه فقال كان يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع يعني الى اربعة الى خمسة امداد يعني الساعة اربعة امداد - 00:18:43

فكان يغتسل يعني بالمد يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع وربما زاد على الصاع يعني خمس مدة خامساً فيكون خمسة خمسة امداد وهذا اكثراً ما صلى الله عليه وسلم واقل ما جاء عنه الحديث الذي سبق ان تقدم انه توضأ بثلثي المد - 00:19:00

بثلثي المد يعني فهذا فيه ذكر مد وذكر الصاع وزيادة الى المدن الخامس في الاغتسال وسبق ان مر انه في ثلثي ثلثي ثلثي المد والوضوء لابد فيه من استيعاب - 00:19:22

اعضاء الوضوء مرة واحدة وما زادوا على ذلك فهو مستحب. نعم وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما منكم من احد يتوضأ فيبلغ او فيسبغ الوضوء - 00:19:42

ثم يقول اشهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له واهشهد ان محمداً عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة بثمانية يدخل من ايها شاء. رواه مسلم. وزاد الترمذى فيه اللهم اجعلنى من التوابين واجعلنى من المتطهرين. وفي رواية - 00:19:59

لامحمد وابي داود فاحسن الوضوء ثم رفع رأسه الى السماء ثم اذا كان هذا الحديث عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ - 00:20:19

احسن وضوء ثم قال اشهد ان لا الله الا الله واهشهد ان محمداً عبده ورسوله اللهم اجعلنى من التوابين عبده ورسوله يعني هذا الحديث صحيح وفي زيادة عند الترمذى اللهم اجعلنى من التوابين واجعلنى من المتطهرين - 00:20:31

الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء. وهذا يدل على فضل الوضوء وعلى فضل يعني الذكر بعد الوضوء وان من حصل منه يعني الوضوء يعني على الوجه المشروع وقال بعد اشهاده ان لا الله الا الله واهشهد ان محمداً عبده -

رسوله يعني كما في صحيح مسلم واضاف الى ذلك كان عند تيمي اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له ابواب الجنة. ثمانية يدخل من ايها شاء. وهذا يدلنا على - 00:21:09

فظلي على فضل الوضوء وفضل الذكر على فضل الوضوء واسبابه وعلى فضل الذكر بعده وان الجمع بينهما يحصل فيه هذا الثواب. وهي انها تفتح تفتح له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء - 00:21:20

نعم وروى ابو محمد الدارمي عن قبيصه عن سفيان عن زيد بن اسلم عن عطاء ابن يسار عن ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة ونضج. وهؤلاء رجال الصحيح. رواه عن ابي عاصم عن سفيان - 00:21:39

ولم يقل ونضج ثم ذكر يعني هذا الحديث قال هنا وروى ابو محمد عن ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة ونضج. ان الرسول توضأ مرة ونضج - 00:22:02

يعني سبق ان مر بنا الحديث في صحيح البخاري يعني عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اه توضأ مرة ونضج وكذلك في حديث عبد الله ابن زيد توضأ مرتين مرتين - 00:22:20

وكل وهمما في وهمما جميا في صحيح البخاري من الحديثان يعني هناك وهنا يعني ذكر حديث ابن عباس وفيه زيادة النبح وفيه زيادة النبح ولكن المحفوظ هو آآ الروايات بدونها الروايات بدونها وانه توضأ مرة مرة - 00:22:34

ومعلوم ان كل مرة يعني لابد ان المرة الواحدة لابد ان تكون مستوعبة لجميع اعضاء الوضوء لمرة واحدة فتووضأ مرة مرة ونضج واكثر الرواية يعني ليس فيها ذكر النague وهي فهي رواية شادة - 00:22:54

والمحفوظ هو ما ما يطابق ما تقدم عن ابن عباس قبل ذلك ان الرسول صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة رواه البخاري. نعم وعن بريدة بن الحصيب رضي الله عنه قال اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بلالا فقال يا بلال لما سبقتني الى الجنة -

00:23:16

فما دخلت الجنة قط الا وسمعت خشختك امامي. دخلت البارحة الجنة فسمعت خشختك امامي. فاتيت على مربع مشرف من ذهب فقلت لمن هذا القصر؟ قالوا لرجل عربى فقلت انا عربى لمن هذا القصر؟ قالوا لرجل - 00:23:43

من قريش فقلت انا قريشى لمن هذا القصر؟ قالوا لرجل من امة محمد فقلت انا محمد لمن هذا القصر؟ قالوا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال بلال يا رسول الله ما اذنت قط الا صلبت ركعتين وما اصابني حدث قط - 00:24:03

لا توضأ عندها ورأيت ان لله علي ركعتين. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بهما. رواه احمد الترمذى وهذا لفظه وقال حديث حسن صحيح غريب. ثم ذكر هذا الحديث عن بريدة بن الحصيب رضي الله تعالى عنه - 00:24:23

ان النبي صلى الله عليه وسلم اصبح وسلام اسأل بلالا يعني ما الذي يعني جعلك يعني تكون في الجنة اذا دخلت الجنة يعني رأيت خشختك يعني صوت مثيبة يعني في الجنة فسأله الرسول عليه الصلاة والسلام والمقصود ان الرسول ان هذا صار في في النوم في رؤية منامية - 00:24:41

ولهذا قال اصبح يعني ذكر في اول الحديث اصبح يعني معناه انه كأنه رأى في نوم الليل انه نوم هذه الليلة التي اصبح منها فالتعبير بقوله اصبح يعني يفيد بأنه حصل ذلك في نوم هذه الليلة. وان هذا تكرر منه - 00:25:06

وانها تكرر منه وانه اذا دخل الجنة في المنام فانه يرى يعني او يسمع صوت يعني خشخة مثيبة يعني في المشي اللي في الجنة ذكر يعني اه اه اجابه الرسول صلى الله عليه وسلم اجاب رسول الله بأنه ما اذن الا وصلى - 00:25:25

ركعتين وما توضأ الا وصلى ركعتين. فقال النبي بهما اي بهاتين الركعتين التي كنت ملازما لهما عند وضوئي عند بعد اذانك وبعد وضوئك يعني بهما اي بهذا العمل - 00:25:49

يعني حصل لك يعني هذا الفضل وهذا التواب الذي هو دخول الجنة. وتدخل ذلك ذكر هذا القصر الذي لعمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه فانه ايضا رآه في منامه - 00:26:09

وحدث رؤية القصر لعمر ثبت في الصحيحين يعني ثبتت في الصحيحين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهنا ذكره في انتهاء
هذا الحديث بين سؤال النبي صلى الله عليه وسلم لبلال - 00:26:23
وبين اجابة بلال والمحاورة التي بينه وبين بلال تخللها ذكر هذا القصر لعمر بن الخطاب رضي الله عنه وكما قلت يعني الحديث يعني
جاء في الصحيحين القصر ورؤية النبي صلى الله عليه وسلم قصرا في الجنة - 00:26:41
وانه سأله من هذا؟ قالوا هذا عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله
نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين - 00:27:00